

ملتقى وطني : الأخطاء الطبية بين التبرير و التجزيم في المجتمع الجزائري.

الدكتور: دوداح علجية

جامعة أكلي محند أولحاج- البويرة

كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية

قسم العلوم الاجتماعية

عنوان المداخلة : أشكال العنف في المؤسسات الإستشفائية

الكلمات المفتاحية: العنف-المؤسسات الإستشفائية-السلوك العدواني

خطة المداخلة

1-تمهيد

3-بعض الحالات المجسدة لمظاهر العنف في المؤسسات الإستشفائية.

4-أشكال العنف في المؤسسات الإستشفائية.

5-تفسير ظاهرة العنف في المؤسسات الإستشفائية.

6-بعض الإحصائيات الخاصة بالظاهرة.

تمهيد :

بعد موضوع العنف من المواضيع التي أثارت اهتمام الباحثين من مختلف المجالات، و هذا راجع لتأثيرها في عملية البناء الاج ، و يعتبر العنف ظاهرة اجتماعية قديمة مست اغلب المجتمعات وان اختلفت من مجتمع الأخر حسب الظروف فان معنى العنف واحد مهما تغيرت أشكاله و أنماطه أو مظاهره.

و عرف العنف تطورا في ممارسته فهو كظاهرة في المجتمع الجزائري تخللت كل مؤسسات التنشئة الاج (البناء الاج).سواء الأسرة، المدرسة، وسائل الإعلام... الخ فان مؤسسات الإستشفائية هي أيضا من مؤسسات التي تعايش العنف بكل أنماطه من خلال التفاعلات الاجتماعية التي بداخلها سواء علاقة المريض بالطبيب او العكس و كل منها يمارس شكلا من أشكال العنف سواء كفعل ممارس أو كرد الفعل، وفي هذا الصدد أردنا إحاطة بهذا الموضوع حول مفهوم العنف (البنائي،التفاعلي) مع تحديد أنواعه كاللفظي و الجسدي... الخ بإضافة إلى النظريات المفسرة لظاهرة العنف و أمثلة من مظاهر العنف في المجتمع الجزائري.

الكلمات الافتتاحية:

-العنف، السلوك العدواني، العنف اللفظي، العنف الرمزي.

1) العنف:

و يشير المعنى اللغوي القانوني للعنف على انه القوة المادية و الارغام البدني الاكراه البدني و يشير و استعمال القوة بغير حق بحيث يشير اللفظ الى كل ما هو شديد (1).

و يعرف أيضا الفعل الذي يمس كيان الإنسان ملحقا بالغير الضرر المادي و الجسدي و النفسي و الفكري و العقيدي (2) .

وهو أيضا

ممارسة القوة البدنية لانزال الأذى بالأشخاص أو الممتلكات كما انه الفعل أو المعاملة التي تحدث ضررا جسمانيا أو التدخل في الحرية الشخصية(3).

و يشير إلى انه قوة شديدة و مدمرة أي طاقة و قدرة كبيرة و شديدة بشعور عنيف نحو الأشخاص أو الممتلكات(4).

و العنف هو كل فعل مباشر موجه للتضييق أو الإهانة أو إبادة الأشخاص و الممتلكات(5)

و عرف قاموس أكسفورد العنف بأنه : فعل إرادي متعمد بقصد إلحاق الضرر أو التلف أو التخريب أشياء و ممتلكات أو منشآت خاصة أو عامة جاهلية أو حكومية عن طريق استخدام القوة(6).

2- السلوك:

أي إستجابة أو رد الفعل الفرد، لا يتضمن فقط الإستجابات والحركات الجسمية بل يشتمل على العبارات اللفظية، والخبرات الذاتية، وقد يعني هذا المصطلح الإستجابة الكلية أو الأولية التي تتدخل فيها إفرازات الغدد حيث يوجه الكائن العضوي أي موقف. ويعرف أيضا على انه الفعل الاجتماعي الذي يمكن ملاحظته أو إستنتاجه أو وصفه بمعزل عن ميول الفاعلين الاجتماعيين (القيم والاتجاهات)

3- العدوان:

ويعرف آدلر (Adler) على أنه رغبة في ممارسة القوة على الآخرين أما فرويد (Freud) هو استبعاد فكرة الموت ويعرف أيضا: " على أنه سلوك يرمي إلى إيذاء الغير والذات، أو ما يحل محلها من الرموز ويعتبر السلوك الإعتدالي تعويضا عن الخدمات الذي يشعر به الشخص المعتدي والعدوان إما يكون مباشر أو متحولا. ويعرف أيضا على أنه سلوك نشط فعال تهدف العضوية من ورائه إلى سد حاجاتها الأساسية أو غرائزها.

كما يرى لين (linne) على أنه فعل عنيف موجه نحو هدف معين وقد يكون هذا الفعل بدنيا أو لفظيا، وهو بمثابة الجانب السلوكي للإنفعال الغضب أو المعادلة

أما باندورا (Bandura) فيعرفه على أنه " سلوك يؤدي إلى الضرر الشخصي و تدمير الممتلكات.

ويشير أيضا إلى سلوك مباشر ضد الآخرين وغالبا ما يتصل بالغضب وأيضا بأنه الهجوم ضد الأشخاص ويكون هذا الأخير ضحية العدوان

أما العدوان في علم النفس يعرف مايلي:

هو عبارة عن سلوك إرادي أي مقصود سيهدف إلحاق إما الأذى الجسمي أو البدني أو الفيزيائي أو ضربه ليلوذ بالفرار من ناحية ومن ناحية أخرى حالة نفسية مزاجية واستعداد داخلي للهجوم يلجأ إلى باعث داخلي يرفع حتى للبحث عن المنافس

بعض الحالات المجسدة لمظاهر العنف في المؤسسات الإستشفائية:

من بين ضحايا للأخطاء الطبية عدة حالات استوقفتها جريدة الخبر تعرضوا لأنواع وأشكال العنف نتيجة خطأ ما كلفهم حياتهم أو فقدان أحد أعضائهم ونذكر منهم

الحالة 01: الطفل عبد الرحمن ملاح عمرة 05 سنوات ، تم حقنه عند ولادته سنة 2009 بمستشفى خالد عبد الرحمن بتبسة من قبل الممرضة بدواء خاطئ تسبب في قطع يده وقدم والد الضحية تقريراً يؤكد تعفن اليد نتيجة حرق الأنسجة.

أما من ناحية العدالة تم حفظ الملف وظل الطفل بلا تكفل.

الحالة 02:

الطفل سعيدون حمزة، تعرض إلى بتر رجله وعمره 06 أشهر نتيجة خطأ طبي بمستشفى بوفاريك ولاية البليدة، عندما تم إدخاله إلى المستشفى نتيجة إصابته بالإسهال، فقام الممرضون بنزع عينة من الدم من رجله بدل الذراع مما أدى إلى مضاعفات خطيرة أدى إلى قطع الرجل.

أما من ناحية العدالة وبعد الشكوى المقدمة من طرف الوالي وضح أنه تم حفظ الملف، رغم معاناة الطفل بسبب تألمه نتيجة نمو العظم مما يستوجب إجراء كل 03 سنوات عملية جراحية ومطالبة بالتكفل أكثر من التعويض بإضافة إلى حقه في الدراسة والعمل.

الحالة 03:

وسام تبلغ من العمر 16 سنة من ولاية تيزي وزو، أجرت عملية جراحية سنة 2011، وسببه تشخيص طبي خاطئ، قام الطبيب المسؤول بنزع الغلاف الخارجي للقلب وبعد التأكد من مستشفى مصطفى باشا اتضح أنها حقا ضحية خطأ طبي وبعد معاناة طويلة تمكنت من الحصول على رخصة لعلاج ابنتها خارج البلد، لكن في الأخير صرحت أنه بعد الفحص ابنتها من طرف الأطباء بينوا لها أنه فات الآوان.

الحالة 04:

الشابة صبرينة من ولاية بومرداس، بحيث يصرح بأنها بشهر فيفري كانت تعاني من آلام في الكتف فتوجهت إلى الطبيب ونتيجة العدد الكبير من المرضى الذي يقبلون على العيادة وسرعة الفحص، قام الطبيب بفحصها وتحريك ذراعها قبل إطلاعه على الأشعة فتم كسر على مستوى الذراع خلق لها حالة نفسية جد متأزمة.

الحالة 05:

شاب سعيد أحمد يبلغ 19 سنة، دخل عندما كان طفل عمره 07 سنوات المستشفى حسين داي بالعاصمة بسبب إرتفاع نسبة السكري لديه إلى 1.59 غ وبعد مبيته بالمستشفى تصرح والدته أنه تم حقنه بمادة الأنسولين ومادة "الفاليوم" مما أدى إلى تعرضه للشلل وفقدان الكلام والبصر ورغم إعتراف الطبيب بالخطأ ووعد بالتكفل به ممارسة الرياضة وإعادة التأهيل من أجل التمكن من المشي إلا أن إبنهم فقد دراسته ومازال حتى الآن (فقد الكلام)

الحالة 06:

السيدة خيرة تعرضت أيضا لخطأ طبي وعدم قدرة الطبيب على إجراء عملية جراحية أكد على أنها بسيطة وسهلة، لقد فقدت بصرها سنة 2009 وذلك بعد خضوعها لعملية جراحية على مستوى العين من أجل نزع قطرات مائية بالمركز الإستشفائي الجامعي لحسين داي صرحت السيدة على أن الطبيب اعترف بالخطأ بحيث أصابها في العين، ووعداها بالتكفل بها وسيجري لها عملية زرع القرينة، غير أنه لم يفعل شيئا وطلب منها أن تعالج في مكان آخر، ورفضه التوقيع لها طلب الحصول على منحة التكفل بالخارج، كما وضحت لنا أنها ليست ضحية وحيدة في الخطأ الطبي بل هناك سيدة أخرى بل ضحية أخرى لنفس العملية ونفس الطبيب.

بإضافة هذه الحالات هناك حالات كثيرة من جرائم سواء خطأ في التشخيص حالة المريض أو حالة الوفاة، بإضافة إلى الإهمال والتسيب مما ينتج عنه مضاعفات وانعكاسات خطيرة على المريض أو على عائلة ككل

- بعض الآراء للأخصائيين التي تفسر مظاهر العنف الأخطاء الطبية المجسدة في المؤسسات الإستشفائية:

يرجع البروفيسور جيحلي (رئيس النقابة الوطنية للأساتذة الإستشفائيين) الأخطاء الطبية جراء التدهور اللافت لمستوى التعليم الخاص بالعلوم الطبية في السنوات الأخيرة على مستوى جميع كليات الطب الموزعة عبر الوطن كما أكد لنا الأسباب المتمثلة فيما يلي:

- ضعف التأطير المضمون في كليات الطب وقدرات الطلبة المحدودة بإضافة إلى مشكلة المنظومة التربوية وضعف المصالح الإدارية.

- استمرار الحالة التعليمية المتفهمرة للعلوم الطبية مما انعكس سلبا على أهل المهنة خاصة المتخرجين الجدد.

- إعتقاد على الإستراتيجية تسير علة الكم ولغة الأرقام على حساب نوعية وجودة الأطباء.
- تفسير الظاهرة من الناحية الإجتماعية والنفسية

بعض الإحصائيات حول ضحايا الأخطاء الطبية عبر الوطن:

لقد تزايد الحديث عن ضحايا الأخطاء الطبية خلال السنوات العشر الأخيرة بحيث تضمنت عدة جرائم في قطاع الصحة ومن بينها مايلي:

- في سنة 2005 حادثة الختان الجماعي بمنطقة الخروب (قسنطينة) حيث راح ضحيتها 17 طفلاً.
- في سنة 2007 فقد 3 ضحية بصرهم في بني مسوس بالعاصمة
- وفي سنة 2009 تعرض 08 ضحايا إلى إقتلاع أعينهم في مصحة الأنوار بقسنطينة.
- كما أكدت المنظمة الوطنية لضحايا الأخطاء الطبية من إحصاء 1200 حالة عبر التراب الوطني بإضافة إلى أن 90 % من هذه القضايا تصل إلى المحكمة العليا.
- وحسب تصريح لوزارة العدل بوجود 20 ألف ملف لضحايا الأخطاء الطبية بالمحاكم.

بعض آراء الأخصائين حول كيفية التعامل مع الملفات وتفسير ظاهرة الأخطاء:

- بالنسبة لتقارير الخبرة الطبية التي يقول الضحايا أن أغلبها غير منصفة وتؤدي غالباً إلى حفظ الملف على مستوى العدالة.

1- وكما صرح رئيس عمادة الأطباء بركاني بقايط حول تحديد الخطأ الطبي بأن القاضي يعين طبيب شرعي بدون تحديد التخصص المتعلق بالقضية التي يحقق فيها بمعنى أن طبيب شرعي يعين ليس له علاقة بالجراحة لكنه يحقق في عملية جراحية قلبية وبالتالي تكن له صعوبة في تحديد الخطأ

بإضافة إلى وجود مجموعة من الأسماء ثابتة هي التي يتم تعيينها دائماً في كل الحالات بالرغم من اختلافها ودون

إحترام التخصص

وعادة ما يتم تعيين خبيرين مع مراعاة الفوارق إذا كان الأول من القطاع الخاص فائلي من القطاع ويشترط أن تكون النتيجة متوافقة للأخذ بها وهذا كله تجنباً لتضامن الأطباء وإدلائهم بتقارير لفائدة زملائهم.

كما يبين أن الأخطاء الطبية محتملة خاصة في العمليات الجراحية فهناك عمليات غير متوقع فيها النتيجة، كما أن السبب ليس الطبيب فقط، بل أيضاً نقص الإمكانيات والتجهيزات الطبية الحديثة والمتطورة.

أما بالنسبة لتكفل بالحالات الإستعجالية في حالة ثبوت خطأ طبي اقترح صندوق وطني تموله الدولة وتعويض الضحية بصفة مبررة، أو إعطاء رخصة للتكفل به خارج البلاد.

2- أما البروفيسور مصطفى خياطي رئيس الهيئة الوطنية لترقية الصحة وتطوير البحث يصرح مايلي:

- أن 400 طبيب متابع قضائياً في ملفات الأخطاء الطبية، مع وجود لجنة الخبراء، مع وجود لجنة الخبراء محلفة تقوم بتقديم تقارير إلى القضاء التي تكون تابعة للعدالة أكثر منه إلى الأطباء لتجنب التضامن مع الأطباء.

وفي حالة ثبوت الخطأ الطبي فغن القضاء مطالب بإرغام الجهة المسؤولة عن التكفل بالضحية وعلاجه وحقه بالتعويض المالي أما عن رخصة العلاج بالخارج فهناك نوع من البيروقراطية وإجحاف في منح الرخص:

أما الأسباب زيادة الأخطاء الطبية يرجع إلى :

1- زيادة عدد الأطباء مقابل عدم الرسكلة وتحسين المعلومات الطبية أي عدم خضوعهم لتكوين متواصل عكس الدول المتقدمة التي تعتمد على تجديد منح شهادة عمل الطبيب بصفة دورية كل 04 سنوات.

2- وحسب تصريحات الدكتور رضوان بن عمر المختص في أمراض الكلى وعضو التكتل النقابي المستقل للأطباء المقيمين سابقاً وضح مايلي: بإضافة إلى التخصص طبيب شرعي يجب أن يكون من نفس المحيط بمعنى يعيش ظروف وبنية التي ظهر فيها الخطأ وهذا من أجل مصداقية وصحة التقرير .

كما فسر عن وجود الأخطاء الطبية بحالتين:

الحالة 1: راجع للطبيب نفسه مع وجود نية وقصد في الفعل والحالة 2: وجود خطأ في التحاليل المخبرية أو صور الأشعة.

3- بإضافة إلى التصريحات السابقة يؤكد لنا رئيس نقابة القضاة جمال عيدوني أن القضاة يعتمدون على ملف خاص بأسماء الأطباء الشرعيين المحلفين و أصحاب الخبرة، كما توجد لجنة دراسة على مستوى الوزارة من أجل إعادة النظر في قانون في قانون الإجراءات.

- أما محمد بختاوي رئيس الجمعية التأسيسية للقضاة المفصولين فقد أكد على أن القاضي هو مسؤول في تحديد الأطباء الشرعيين في كشف الخطأ الطبي فهناك من يقدم تقارير مزورة ومنهم المرشحين ففي الحالة لا بد على القاضي إن شكك في التقرير أن يعيد التحقيق مع طبيب شرعي آخر.

أما تفسيره حول الأسباب لضياع حقوق ضحايا الأخطاء الطبية

راجع إلى:

1- فراغ قانوني.

2- صعوبة تكييف الملف المكلف بالعدالة، بحيث أن القضاة ليس لديهم الشجاعة في تطبيق القانون والفصل في هذه الملفات، لهذا يلجأون إلى تأجيل الحكم أو إستعمال أو إستعمال حجة عدم الإختصاص وغيرها.

2- أشكال العنف في المؤسسات الإستشفائية:

تمهيد:

يمثل العنف ظاهرة بشرية عرفها الإنسان منذ قديم، ومع مرور الوقت تعددت أشكال العنف ومظاهره وتنوعت من حيث طبيعتها وشدتها ومن ثم انعكست على الفرد وعلى المجتمع بأكمله.

وفي إطار المجتمع الواحد تتعدد مجالات العنف وتنوعت لتشكل عدة مؤسسات ومن بينها العنف في مؤسسات الإستشفائية ترجمت في سلوكيات عدوانية تعددت أشكالها فمنها مايلي :

1-العدوان اللفظي: الذي ينتج عن الغضب ويشمل التنايز بالألقاب والتعابير اللاذعة والإستخفاف وهو لا تكون مشاركة الجسد ظاهرة وهو لا تكون مشاركة الجسد ظاهرة فيه ومن مظاهره الشتم، القذف بالسوء، وما يرافق الكلام من مظاهر الغضب والتهديد والوعيد.

وفي هذا السياق نجد كثير من العنف في هذه المؤسسات كسب المريض الطيب أو التهديد ناتج عن عدم وجود عناية أو دواء أو استخفاف الطيب بالمريض وعدم استقباله..

2-العدوان الجسدي: هو استعمال الجسد لممارسة العنف ضد الآخرين باستعمال أعضاء الجسم.

وأيضاً المهجود الجسدي الذي يؤدي إلى الجروح.

ومن هذا الشكل هناك تهديدات تصل إلى ضرب الطيب سواء من طرف المريض ومن أحد أفراد عائلته وهذا حسب شكاوي المقدمة من طرف المرضين أو الأطباء أو الإداريين.. إلخ

3-العدوان الرمزي:

وهو الذي تمارس فيه سلوك يرمز إلى احتقار الآخرين، أو يقود غلى توجيه الإنتباه إلى إهانة تلحق به

وفي هذا الموقف يحدد سلوكا يدل على إستهزاء عن إشارة معينة، تكون صادرة من الطبيب إلى المريض أو العكس تدمرا من طول الوقت على العلاج أو عدم إهتمام الطبيب بالمرضى وإشارة لهم بإستخفاف يأس المريض من حالته بإشارة أنه أيامه معدودة.

وكل هذه المظاهر لها خلفيات تطرقت لها نظريات تفسر ظاهرة العنف ومنها:

1-نظرية الإحباط-العُدوان: ومن أشهر علماء هذه النظرية نيل ميلر (miller) وروبرت سيزر (sears) وتركز

هذه النظرية على الجوانب الإجتماعية للسلوك الإنساني، وهذا بوجود إرتباط بين الإحباط والعنف فالأول كمثير والعدوان كإستجابة

واعتبر العُدوان إستجابة ف طرية للإحباط وتزداد شدته كلما زاد الإحباط وتكرر حدوثه، وإستجابة محتملة للإحباط، وقد يكون مصدر الإحباط كامنا في الشخصية ذاتها، وقد تعتمد قوة الإحباط على قوة الحاجات أو الرغبات أو الدوافع التي تبحث عن تحقيق أهداف معينة وكلما تغيرت قوة الإحباط أو شدته أدى ذلك تغير في شدة الدافع للعدوان"

قائمة المراجع:

*بالعربية:

- 1-عبد الرحمان العيسوي سيكولوجية المجرم. بيروت ، دار الراتب الجامعية 1997 ص64.
- 2- شريف جميلة ،اشكالية العنف المصطلح و المفهوم، الجزائر، رسالة المسجد العدد 05 .2007،ص79.
- 3-احلال اسماعيل حلمي،العنف الاسري، القاهرة ، دار قباء ، 1999، ص05
- 4 -محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1995، ص36،
- 5-ميشيل مان، موسوعة العلوم الإجتماعية، الأزريطة، دار المعرفة الجامعية، ص 70.

- 6-حسين علي فايد، المشكلات النفسية والاجتماعية، القاهرة، مؤششة طيبة ، ط2005،1،ص71 .
- 7-حنان عبد الحميد العناني، الطفل والأسرة والمجتمع، عمان، دار صفاء، ط2000،1،ص98.
- 8-عزت سيد اسماعيل، سيكولوجية الإرهاب وجرائم العنف، الكويت، منشورات السلاسل، 1998، ص26.
- 9-روبرت واطسون، وآخرون ، سيكولوجية الطفل والمراهق، ترجمة داليغرت، مؤمن، القاهرة، مكتبة مذبولي، ط2004،1،ص391 .
- 10-ايتر عزيز، فن العدوان، الإنفعالات والطاقات، ترجمة نوال الحنبلي، مكتبة العبيكان، ط2004،1، ص22 .
- 11-ميخائيل إبراهيم سعد، مشكلات الطفولة والمراهقة، القاهرة، دار الآفاق الجديدة، ط1991،2، ص310 .
- 12-نعيم الرفاعي، سيكولوجية التكيف، بدون بلد، مطبعة ابن حيان، ط1، 1979، ص211،
- 13-امقشطي فطومة وآخرون، العنف بين الإحباط وتفريغ المكبوتات، الجزائر، المركز الوطني، 2001، ص01.
- بالفرنسية:

1-Jaque pain et les autres, violence a l'ecole, France,matrie 1997,p75

2-Michoud yves, la violence ,cosl :que-sais ,France 199
je ?ed,PUF

3-bandura (a) egression acial learing analys engleureued cliffs, Nj
prentice hell,1973,p24

4-medhar (s) typologie de la violence à traverse la société algérienne,
LRPSO,Alger,N4,p22.

5-Eric Deborbieux et Gatheine (B) La violence en milieu scolaire,
apppris, édition E.S.F 2001, P43.